معيار الإبلاغ المشترك

برامج الإقامة عن طريق الاستثمار / الجنسية عن طريق الاستثمار في دولة الإمارات العربية المتحدة

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF FINANCE

ما هي برامج الإقامة عن طريق الاستثمار/ الجنسية عن طريق الاستثمار؟

يقدم عدد كبير من الولايات القضائية برامج «الجنسية عن طريق الاستثمار» و «الإقامة عن طريق الاستثمار»، التي تسمح للأفراد الأجانب بالحصول على الجنسية أو حقوق الإقامة المؤقتة أو الدائمة على أساس الاستثمارات المحلية أو لأغراض أخرى.

ما هي مسؤوليات المؤسسات المالية الإماراتية المبلّغة فيما يتعلق ببرامج «الجنسية عن طريق الاستثمار» و«الإقامة عن طريق الاستثمار»؟

يجب أن تراعي المؤسسة المالية المبلّغة الإجراءات التالية فيما يتعلق ببرامج «الجنسية عن طريق الاستثمار» و «الإقامة عن طريق الاستثمار»، وتتبعها:

1. لا تعتمد المؤسسة المالية المبلّغة على شهادة ذاتية أو دليل مستندي إذا كانت تعلم أو لديها سبب لمعرفة أن نموذج الشهادة الذاتية أو الأدلة المستندية الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك غير صحيحة أو غير موثوقة.
2. عند تحديد ما إذا كان لدى المؤسسة المالية المبلّغة سبب لمعرفة أن نموذج الشهادة الذاتية أو الدليل المستندي غير صحيح أو غير موثوق به، يجب أن تأخذ في الاعتبار جميع المعلومات ذات الصلة المتاحة لها، بما في ذلك نتائج تحليل المخاطر التالي الذي أجرته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. https://www.oecd.org/tax/automatic-exchange/crs-implementation-and-assistance/residence-citizenship-by-investment/
3. إلى الحد الذي يرتبط فيه الشك بحقيقة ما إذا كان صاحب الحساب أو الشخص المسيطر يدعي الإقامة في ولاية قضائية تقدم برنامجًا محتملًا عالي المخاطر لـ**«الجنسية عن طريق الاستثمار» و«الإقامة عن طريق الاستثمار»**، قد تنظر المؤسسات المالية المبلّغة في طرح المزيد من الأسئلة، بما في ذلك:
   - هل حصلت على حقوق الإقامة بموجب برنامج **«الجنسية عن طريق الاستثمار» أو «الإقامة عن طريق الاستثمار»**؟
   - هل لديك حقوق الإقامة في أي ولاية قضائية أخرى؟
   - هل قضيت أكثر من 90 يومًا في أي ولاية قضائية أخرى خلال العام السابق؟
   - في أي ولاية قضائية قدمت إقرار ضريبة الدخل الشخصي خلال العام السابق؟
4. عندما تؤدي الحقائق والظروف، مع مراعاة جميع المعلومات ذات الصلة، إلى أن يكون لدى المؤسسة المالية المبلّغة سبب لمعرفة أن صاحب الحساب أو الشخص المسيطر يطالب بالإقامة الضريبية بموجب برنامج **«الجنسية عن طريق الاستثمار» أو «الإقامة عن طريق الاستثمار»**، يجب أن تتخذ التدابير المناسبة للتحقق من السلطات القضائية لأغراض الإقامة الضريبية لهؤلاء الأشخاص.
5. عندما يتضح للمؤسسة المالية المبلّغة أن صاحب الحساب قد يكون مقيمًا ضريبيًا في ولاية قضائية أخرى ، يجب أن تطلب من صاحب الحساب تقديم شهادة ذاتية صالحة تعلن عن الولاية القضائية الصحيحة لأغراض الإقامة الضريبية.

بيان إخلاء المسؤولية - الشروط الواردة في هذا المستند محددة في معيار التبادل التلقائي لمعلومات الحساب المالي في المسائل الضريبية التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. تم إعداد هذا المستند لتزويد الكيانات في دولة الإمارات العربية المتحدة بمعلومات تمكّنها من تقييم التزاماتها بموجب معيار الإبلاغ المشترك ولا يُقصد به تقديم مشورة قانونية أو ضريبية. يكون للتشريعات المحلية لمعيار الإبلاغ المشترك الأسبقية على المعلومات الواردة في هذه الوثيقة. المعلومات الواردة في هذا المستند و ليست بديلاً عن (1) مراجعة ومراعاة القوانين المعمول بها في مجملها وبالتفصيل ؛ و (2) الحصول على المشورة القانونية والضريبية المناسبة. يجب أن تحصل على المشورة القانونية والضريبية كما هو مطلوب لتحديد ما إذا كنت مؤسسة مالية مبلّغة.